

فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب

\$ فصل في الحضانه \$.

وتنتهي في الصغير بالتمييز وما بعده إلى البلوغ تسمى كفالة كذا قاله الماوردي وقال غيره تسمى حضانه أيضا (الحضانه) بفتح الحاء لغة الضم مأخوذة من الحضن بكسرها وهو الجنب لضم الحضنة الطفل إليه وشرعا (تربية من لا يستقل) بأموره بما يصلحه ويقيه عما يضره ولو كبيرا مجنونا كأن يتعهد بغسل جسده وثيابه ودهنه وكحله وربط الصغير في المهد وتحريكه لينام (والإناث أليق بها) لأنهن أشفق وأهدى إلى التربية وأصبر على القيام بها (وأولاهن أم) لوفور شفقتها (فأمهات لها وارثات) وإن علت الأم تقدم (القربى فالقربى فأمهات أب كذلك) أي وارثات وإن علا الأب تقدم القربى فالقربى وخرج بالوارثات غيرهن وهي من أدلت بذكر بين أنثيين كأم أبي أم لادلائها بمن لاحق له في الحضانه وقدمت أمهات الأم على أمهات الأب لقوتهن في الإرث فإنهن لا يسقطن بالأب بخلاف أمهاته ولأن الولادة فيهن محققة وفي أمهات الأب